


شرح كتاب

مقدمة التفسير لابن قاسم

المتوفى سنة ١٣٩٢ هـ - رحمه الله

لفضيلة الشيخ:

أ. د. أحمد بن حمد الوئيس



شرح مقدمة التفسير لابن قاسم

برنامج دليل ١٤٤٦هـ

المجلس الثاني^(١)

إن الحمد لله ... أما بعد:

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

(مَوَاضِعُ نُزُولِهِ)

أي ذُكِرَ مواضع نزول القرآن الكريم من الله عز وجل على نبيه محمد ﷺ وأوقاته.

(أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ مِئَةٌ وَأَرْبَعُ عَشْرَةَ سُورَةً)

أي أجمع الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في زمن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على ترتيب سور القرآن في المصحف، وأن عددها مائة وأربع عشرة سورة، وقد كان هناك خلاف بين الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في عدد السور، ثم استقر الأمر على أنها مئة وأربع عشرة سورة.

قال الزركشي في البرهان ١ / ٢٥١: (واعلم أن عدد سور القرآن العظيم باتفاق أهل الحل والعقد مائة وأربع عشرة سورة كما هي في المصحف العثماني أولها الفاتحة وآخرها الناس).

(١) تنبيه: هذا الشرح مستفاد من بعض شروح هذه المقدمة لأهل العلم جزاهم الله خيراً، ومن مراجع أخرى، ولم يُرَاعَ فيه التوثيق العلمي؛ لأن الغرض ابتداءً لم يكن لنشر هذا الشرح، وإنما تم إخراجه بهذه الصورة للتيسير على طلاب العلم في برنامج دليل، والله الموفق.

وتسمية السور بتوقيف وليس اجتهادا.

قال السيوطي في الإتقان ١ / ١٨٦: (وقد ثبت جميع أسماء السور بالتوقيف من الأحاديث والآثار).

والسورة سميت بذلك من الإبانة والارتفاع، وقيل: لشرفها وارتفاعها كسور البلد، وقيل: من الجمع والإحاطة لآياتها.

(والمشهور سَبْعٌ وَعَشْرُونَ مَدَنِيٌّ، وبقية مَكِّيٌّ)

أي المشهور أن من هذه السور سبعا وعشرين سورة مدنية، والباقي من السور مكية، لورود ذلك عن بعض الصحابة رضي الله عنهم، وقد عدّ هذه السور المدنية المؤلف في حاشيته على هذه المقدمة.

والمرجع في معرفة المكي والمدني إلى قول الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين رحمهم الله تعالى، ولم يحفظ في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أَنْزَلْتُ، وَلَا أَنْزَلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيْمَ أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، تُبَلِّغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ» رواه البخاري ٥٠٠٢، ومسلم

قال السيوطي في الإتقان ١ / ٤٤: (وقال أبو الحسن بن الحصار في كتابه الناسخ والمنسوخ: المدني باتفاق عشرون سورة والمختلف فيه اثنتا عشرة سورة وما عدا ذلك مكي باتفاق ثم نظم في ذلك أبياتا) ثم ذكرها.

المراد بالمكي والمدني:

قال السيوطي في الإتقان ١ / ٣٧: (اعلم أن للناس في المكي والمدني اصطلاحات ثلاثة:

أشهرها: أن المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعدها، سواء نزل بمكة أم بالمدينة عام الفتح أو عام حجة الوداع أم بسفر من الأسفار.

الثاني: أن المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما نزل بالمدينة وعلى هذا ثبت الوساطة فما نزل بالأسفار لا يطلق عليه مكي ولا مدني.

الثالث: أن المكي ما وقع خطاباً لأهل مكة والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة) بتصرف.

وقال ابن كثير في مقدمة تفسيره ١ / ١٨: (فالمكي: ما نزل قبل الهجرة، والمدني: ما نزل بعد الهجرة، سواء كان بالمدينة أو غيرها من أي البلاد كان، حتى ولو كان بمكة أو عرفة. وقد أجمعوا على سور أنها من المكي وأخر أنها من المدني، واختلفوا في أخر)

(واستثني آيات)

أي أن بعض السور المكية يستثنى منها بعض الآيات التي نزلت بالمدينة، وبعض السور المدنية يستثنى منها بعض الآيات التي نزلت بمكة، ومن أمثلة ذلك ما جاء في أثر مجاهد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي سَوْأله لابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن ذلك.

قال السيوطي في الإتقان ١ / ٣٩، ٤٠: (وقال أبو جعفر النحاس في كتابه الناسخ والمنسوخ: حدثني يموت بن المزرع حدثنا أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني أنبأنا أبو عبيدة معمر بن المثنى حدثني يونس بن حبيب سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: سألت مجاهداً عن تلخيص آي القرآن المدني من

المكي فقال: سألت ابن عباس عن ذلك فقال: «سورة الأنعام نزلت بمكة جملة واحدة فهي مكية إلا ثلاث آيات منها نزلن بالمدينة: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ إلى تمام الآيات الثلاث وما تقدم من السور مدنيات. ونزلت بمكة سورة الأعراف ويونس وهود ويوسف والرعد وإبراهيم والحجر والنحل - سوى ثلاث آيات من آخرها فإنهن نزلن بين مكة والمدينة في منصرفه من أحد - وسورة بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء والحج - سوى ثلاث آيات: ﴿هَذَا نِ حَصْمَانِ﴾ إلى تمام الآيات الثلاث فإنهن نزلن بالمدينة - وسورة المؤمنين والفرقان وسورة الشعراء - سوى خمس آيات من آخرها نزلن بالمدينة: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ إلى آخرها. وسورة النمل والقصص والعنكبوت والروم ولقمان - سوى ثلاث آيات منها نزلن بالمدينة: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ﴾ إلى تمام الآيات - وسورة السجدة سوى ثلاث آيات: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا﴾ إلى تمام الآيات الثلاث وسورة سبأ وفاطر ويس والصفات وص والزمر سوى ثلاث آيات نزلن بالمدينة في وحشي قاتل حمزة: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ إلى تمام الثلاث آيات والحواميم السبع وق والذاريات والطور والنجم والقمر والرحمن والواقعة والصف والتغابن إلا آيات من آخرها نزلن بالمدينة. والملك ون والحاقة وسأل وسورة نوح والجن والمزمل إلا آيتين: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ﴾ والمدثر إلى آخر القرآن إلا إذا زلزلت وإذا جاء نصر الله وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فإنهن مدنيات. ونزل بالمدينة سورة الأنفال وبراءة والنور والأحزاب وسورة محمد والفتح والحجرات والحديد وما بعدها إلى التحريم».

هكذا أخرجه بطوله وإسناده جيد رجاله كلهم ثقات من علماء العربية

المشهورين).

فوائد معرفة المكي والمدني^(١):

- ١- تمييز الناسخ من المنسوخ، لأن المتأخر ينسخ المتقدم.
 - ٢- الاستعانة بمعرفة مكان النزول على فهم معنى الآية.
 - ٣- معرفة التدرج في التشريع، فقد نزل بمكة أحكام مناسبة لحال المسلمين فيها، ثم نزل بالمدينة أحكام أخرى تناسب حال المسلمين فيها، وهذا يزيد في إيمان العبد، وأن هذا التشريع لا يكون إلا من عليم خبير.
- والآية: من العلامة على انقطاع الكلام عن الذي قبلها وعن الذي بعدها وانفصالها.

وقيل: لأنها عجب، يعجز البشر عن التكلم بمثلها.

وذكر ابن كثير في مقدمة تفسيره ١ / ٩٨ أن عدد آيات القرآن ستة آلاف آية، ثم اختلف فيما زاد على ذلك على أقوال، فمنهم من لم يزد على ذلك، ومنهم من قال: ومائتا آية وأربع آيات، وقيل: غير ذلك.

ثم قال: (وأما كلماته، فقال الفضل بن شاذان، عن عطاء بن يسار: سبع وسبعون ألف كلمة وأربعمائة وتسع وثلاثون كلمة.

وأما حروفه، فقال عبد الله بن كثير، عن مجاهد: هذا ما أحصينا من القرآن وهو ثلاثمائة ألف حرف وواحد وعشرون ألف حرف ومائة وثمانون حرفا...

وقال سلام أبو محمد الحماني: إن الحجاج جمع القراء والحفاظ والكتاب فقال: أخبروني عن القرآن كله كم من حرف هو؟ قال: فحسبناه فأجمعوا أنه ثلاثمائة ألف حرف وأربعون ألفا وسبعمائة وأربعون حرفا).

(١) ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم ص ١٤١ وما بعدها.

(ومنه: النهاري والليلي)

أي ومن القرآن ما نزل على النبي ﷺ بالنهار، وهو أكثر القرآن، ومنه ما نزل بالليل، ومنه آية تحويل القبلة.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ» رواه البخاري ٤٠٣، ومسلم ٥٢٦.

وآية الثلاثة الذين خلفوا، فقد قال كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، حِينَ بَقِيَ الثُّلُثُ الْآخِرُ مِنَ اللَّيْلِ) رواه البخاري ٤٦٧٧.

(والصيفي والشتائي)

أي ومن القرآن ما نزل بالصيف كآية الكلالة.

لِقَوْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ... مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟» ... رواه مسلم ٥٦٧.

وفي رواية ابن حبان ٢٠٩١: (... وَقَالَ: يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي أَنْزَلْتُ فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾)، وصححه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان.

ومنه ما نزل بالشتاء كآيات: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ ...﴾.

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ: (حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ

يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلَ الْجُمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ) رواه البخاري ٤١٤١ .

(وَأَوَّلُ مَا أَنْزَلَ أَقْرَأَ، ثُمَّ الْمُدَّثَرُ، وَآخِرُهُ الْمَائِدَةُ، وَبَرَاءَةٌ، وَالْفَتْحُ، وَآيَةُ الْكَلَالَةِ وَالرَّبَا وَالِدَيْنِ)

أي أول ما أنزل من القرآن الكريم صدر سورة اقرأ، ففي الصحيحين من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة، قالت: حتى فاجأه الحق، وهو في غار حراء، فجاءه الملك، فقال: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ حتى بلغ ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ وروى الحاكم في المستدرک ٣٩٥٤ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ أَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ» وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. ووافقه الذهبي.

ثم فتر الوحي، ثم نزل عليه صدر سورة المدثر، ثم تتابع الوحي، فعن جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الْوَحْيُ فَتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي، سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي قِبَلَ السَّمَاءِ، فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ، قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ، حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ٢] إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾» رواه البخاري ٣٢٣٨، ومسلم ١٦١.

(فجئت) أي رُعبت.

وآخر ما نزل من القرآن سورة المائدة.

فَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ: حَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ

لِي: يَا جُبَيْرُ تَقْرَأُ الْمَائِدَةَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: «أَمَا إِنَّهَا آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَلَالٍ، فَاسْتَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ» رواه الحاكم ٣٢١٠، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. ووافقه الذهبي. وصحح إسناده الألباني في الإرواء ١/ ١٣٩.

وروى الترمذي ٣٠٦٣ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «آخِرُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ الْمَائِدَةُ وَالْفَتْحُ». وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: «آخِرُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: «نَعَمْ، إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ»، قَالَ: صَدَقْتَ. رواه مسلم ٣٠٢٤.

وَعَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةً، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةٌ سُورَةِ النِّسَاءِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾» [النساء: ١٧٦] رواه البخاري ٤٣٦٤.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرَّبِّا» رواه البخاري ٤٥٤٤. وبوب عليه البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بقوله: بَابُ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١].

قال الحافظ في الفتح ٣١٧/ ٨: (وأصح الأقوال في آخِرِيَةِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْبَقْرَةِ وَنَقَلَ بِنُ عَبْدِ السَّلَامِ آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ فَعَاشَ بَعْدَهَا خَمْسِينَ يَوْمًا ثُمَّ نَزَلَتْ آيَةُ الْبَقْرَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

قال أبو بكر الباقلاني في الانتصار للقرآن ١/ ٢٤٥: (وليس في شيء من

الروايات ما رُفِعَ إلى النبي عليه السلام، وإنما هو خَبَرٌ عن القائل به، وقد يجوزُ أن يكونَ قالَ بضربٍ من الاجتهاد، وتغليبِ الظنِّ وبظاهرِ الحال، وليس العلمُ بذلك أيضاً من فرائضِ الدين، ولا هو مما نصَّ الرسولُ على أمرٍ فيه بينه وأشاعه وأذاعه وقصدَ إلى إيجابه وإقامةِ الحجَّةِ به.

فلذلك لم يَجُزْ ظهورُه عنه وحصولُ الاتفاقِ عليه وثبوتُ العلمِ به قطعاً يقيناً.

وقد يَحْتَمِلُ أن يكونَ كُلُّ قائلٍ ممن ذكرنا يقولُ إن ما حكمَ بأنَّ ما ذكره آخرُ ما نزلَ لأجلِ أنه آخرُ ما سمعه من رسولِ الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه، أو ساعةَ موته على بُعدِ ذلك، أو قبلَ مرضه الذي مات فيه بيومين أو ساعة، وقد سمع منه غيرُه شيئاً نزلَ بعدَ ذلك وإن لم يسمعه هو لمفارقتِه له ونزولِ الوحي بقرآنٍ بعده) وذكر وجوها غير ذلك.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

(إِنْزَالُهُ)

أي إنزال القرآن العظيم من الله تعالى على النبي ﷺ، وما يتعلق بذلك من أحوال نزول الوحي عليه، وكتابته وجمعه.

(أُنزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَأُنزِلَ مُنَجَّمًا بِحَسَبِ الْوَقَائِعِ)

أي أنزل الله تعالى القرآن جملة واحدة في ليلة القدر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وقال سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾.

ثم نزل به جبريل عليه السلام على النبي ﷺ منجماً أي مُفْرَقًا، بحسب الوقائع.

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَعَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْزِلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيُرْتَلُهُ تَرْتِيلًا» رواه الحاكم ٢٨٨١، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادًا، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ. ووافقه الذهبي.

وقال تعالى: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾.

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى ١٢ / ١٢٧: (فإن كونه مكتوبا في اللوح المحفوظ وفي صحف مطهرة بأيدي الملائكة لا ينافي أن يكون جبريل نزل به من الله، سواء كتبه الله قبل أن يرسل به جبريل أو بعد ذلك، وإذا كان قد أنزله مكتوبا إلى بيت العزة جملة واحدة في ليلة القدر فقد كتبه كله قبل أن ينزله ... ومن قال إن جبريل أخذ القرآن من الكتاب لم يسمعه من الله كان هذا باطلا من وجوه: ...) ثم ذكرها.

(يَلْقِيهِ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيْهِ، وَيَأْتِيهِ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ يُكَلِّمُهُ)

ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مرتبتين من مراتب الوحي، وقد عدها ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في زاد المعاد، وأوصلها إلى سبع مراتب:

إحداها: الرؤيا الصادقة، وكانت مبدأ وحيه ﷺ، وكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح.

الثانية: ما كان يلقيه الملك في روعه وقلبه من غير أن يراه، كما قال النبي ﷺ: «إن روح القدس نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمعصية الله، فإن ما عند الله لا ينال إلا بطاعته».

الثالثة: أنه ﷺ كان يتمثل له الملك رجلا فيخاطبه حتى يعي عنه ما يقول له، وفي هذه المرتبة كان يراه الصحابة ﷺ أحيانا.

الرابعة: أنه كان يأتيه في مثل صلصلة الجرس، وكان أشده عليه، فيتلبس به الملك حتى إن جبينه ليتفصد عرقا في اليوم الشديد البرد، وحتى إن راحلته لتبرك به إلى الأرض إذا كان راكبها. ولقد جاءه الوحي مرة كذلك وفخذه على فخذ زيد بن ثابت فثقلت عليه حتى كادت ترضها.

الخامسة: أنه يرى الملك في صورته التي خلق عليها، فيوحي إليه ما شاء الله أن يوحيه، وهذا وقع له مرتين كما ذكر الله ذلك في سورة النجم.

السادسة: ما أوحاه الله وهو فوق السماوات ليلة المعراج من فرض الصلاة وغيرها.

السابعة: كلام الله له منه إليه بلا واسطة ملك، كما كلم الله موسى بن عمران، وهذه المرتبة هي ثابتة لموسى قطعا بنص القرآن، وثبوتها لنبينا ﷺ هو في حديث الإسراء^(١).

وَوُثِّبَتْ أَنَّهُ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، قِيلَ: الْمَعَانِي الْمُتَّفِقَةَ بِالْفَاظِ مُخْتَلِفَةً، ك(هَلُمَّ) و(أَقْبِلُ))

أي أن القرآن الكريم أنزل على سبعة أحرف^(٢).

والحرف يطلق على الحرف من حروف الهجاء، ويطلق الحرف ويُراد به اللغة، فيقال: حرف قريش، وحرف ثقيف، أي لغة قريش ولغة ثقيف.

ويطلق ويُراد به وجه القراءة، فيقال: حرف ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أي قراءته.

(١) زاد المعاد ١/ ٧٧-٧٩.

(٢) ينظر في الأحرف السبعة: دراسات في علوم القرآن الكريم ص ٣٧٠، وما بعدها.

وثبت في الأحاديث أن القرآن أنزل على سبعة أحرف، والأحاديث فيه متواترة عن النبي ﷺ، منها:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأَهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ بِهَا، وَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى أَنْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِنِيهَا، فَقَالَ لِي: «أَرْسَلُهُ»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اقْرَأْ»، فَقَرَأَ، قَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ»، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ» رواه البخاري ٢٤١٩، ومسلم ٨١٨.

ومعنى: (كدت أعجل عليه) أي في الإنكار والتعرض له. (حتى انصرف) أي انتهى من القراءة. (لبيته بردائه) أي جمعت رداءه عند صدره وجررت به. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ» رواه البخاري ٣٢١٩، ومسلم ٨١٩.

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَبُي أُرْسِلْ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَردَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَردَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَردَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَردَدَّ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَلَمَّ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُنِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرَجْتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرَعْبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ ﷺ» رواه مسلم ٨٢٠.

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَصَاةِ بَنِي غِفَارٍ، قَالَ:

فَاتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ آتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ»، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ»، فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَإَيَّمَا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا». رواه مسلم ٨٢١.

(أضاهة بني غفار) الأضاهة هي الماء المستنقع كالغدير.

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبُي، إِنِّي أَقْرَأْتُ الْقُرْآنَ فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفٍ، أَوْ حَرْفَيْنِ؟ فَقَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ: قُلْ: عَلَى حَرْفَيْنِ، قُلْتُ: عَلَى حَرْفَيْنِ، فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ؟ فَقَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ: قُلْ: عَلَى ثَلَاثَةٍ، قُلْتُ: عَلَى ثَلَاثَةٍ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ»، ثُمَّ قَالَ: «لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ، إِنْ قُلْتَ: سَمِيعًا عَلِيمًا عَزِيزًا حَكِيمًا، مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ، أَوْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ» رواه أبو داود ١٤٧٧، وصححه الألباني.

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ، فَقَالَ: «يَا جَبْرِيلُ إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ مِنْهُمْ الْعَجُوزُ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالغُلَامُ، وَالجَارِيَةُ، وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ»، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ) رواه الترمذي ٢٩٤٤، وقال الألباني: حسن صحيح.

والمراد بالأحرف السبعة محل خلاف كبير بين أهل العلم، حتى ذكر السيوطي في الإتيان ١ / ١٦٤ أن الأقوال فيه تصل إلى أربعين قولاً.

قال ابن الجزري في النشر في القراءات العشر ١ / ٢٦: (ولا زلت أستشكل

هذا الحديث وأفكر فيه وأمعن النظر من نيف وثلاثين سنة حتى فتح الله علي بما يمكن أن يكون صواباً إن شاء الله).

والمراد بالأحرف السبعة عند جمع من أهل العلم منهم ابن جرير الطبري وغيره أنها سبع لغات من لغات العرب في المعنى الواحد، فإذا اختلفت لغة العرب في كلمة جاء القرآن بسبع لغات منها.

ولغات العرب كلغة قريش وهذيل وهوازن وتميم وكنانة وثقيف واليمن. وذلك كقولهم: هلم وأقبل وتعال.

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى ١٣ / ٣٩٠: (لا نزاع بين العلماء المعتبرين أن الأحرف السبعة التي ذكر النبي ﷺ أن القرآن أنزل عليها ليست هي «قراءات القراء السبعة المشهورة» بل أول من جمع قراءات هؤلاء هو الإمام أبو بكر بن مجاهد وكان على رأس المائة الثالثة ببغداد فإنه أحب أن يجمع المشهور من قراءات الحرمين والعراقين والشام؛ إذ هذه الأمصار الخمسة هي التي خرج منها علم النبوة من القرآن وتفسيره والحديث والفقه من الأعمال الباطنة والظاهرة وسائر العلوم الدينية فلما أراد ذلك جمع قراءات سبعة مشاهير من أئمة قراء هذه الأمصار؛ ليكون ذلك موافقاً لعدد الحروف التي أنزل عليها القرآن لا لاعتقاده أو اعتقاد غيره من العلماء أن القراءات السبعة هي الحروف السبعة أو أن هؤلاء السبعة المعينين هم الذين لا يجوز أن يقرأ بغير قراءتهم...

ولا نزاع بين المسلمين أن الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها لا تتضمن تناقض المعنى وتضاده؛ بل قد يكون معناها متفقا أو متقاربا كما قال عبد الله بن مسعود: إنما هو كقول أحدكم أقبل وهلم وتعال. وقد يكون

معنى أحدهما ليس هو معنى الآخر؛ لكن كلا المعنيين حق وهذا اختلاف تنوع وتغاير لا اختلاف تضاد وتناقض وهذا كما جاء في الحديث المرفوع عن النبي ﷺ في هذا حديث: «أنزل القرآن على سبعة أحرف إن قلت: غفورا رحيمًا أو قلت: عزيزًا حكيمًا فالله كذلك ما لم تختم آية رحمة بآية عذاب أو آية عذاب بآية رحمة»

(وَكُتِبَ فِي الرَّقَاعِ وَغَيْرِهَا فِي عَهْدِ النَّبَوَّةِ، ثُمَّ فِي الصُّحُفِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ)

أي أنه في عهد النبي ﷺ كان القرآن يكتب في الرقاع، جمع رقعة، من الجلد أو الورق، وكتب في غير الرقاع كاللخاف والعسب والأضلاع، وغير ذلك، ويحفظ في صدور الرجال.

وقبض النبي ﷺ ولم يكن القرآن جمع في مصحف؛ لأنه كان يتربص وورد ناسخ لبعض أحكامه، أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاة ﷺ ألهم الله تعالى الخلفاء الراشدين لذلك، لأن الله تعالى تكفل بحفظ كتابه.

وفي عهد الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جُمِعَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ فِي الصُّحُفِ.

فعن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلَ بِالْقُرْآنِ بِالْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ لِعُمَرَ: «كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ، «فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ»، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَهْمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ، «فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي

نَقَلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: «كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟»، قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، «فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعَهُ مِنَ الْعُسْبِ وَاللِّخَافِ، وَصُدُّورِ الرَّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] حَتَّى خَاتِمَةَ بَرَاءَةَ، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» رواه البخاري ٤٩٨٦.

ثُمَّ جَمَعَ عُثْمَانُ النَّاسَ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ

أي ثم لما كثر اختلاف القراء في وجوه القراءة وخشيت الفتنة جمع عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ فِي خِلَافَتِهِ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، وَأَجْمَعَ الصَّحَابَةَ عَلَيْهِ، وَتَرَكَ مَا سِوَاهُ.

فَعَنَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ، وَأَذْرَبِيحَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْرَعَ حُدَيْفَةَ اخْتِلَافَهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: «أَنْ أُرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ»، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ هِشَامٍ فَسَخَّوْهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: «إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَارْتَبِعُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ» فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ،

وَأَرْسَلَ إِلَيَّ كُلَّ أَفْقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ، أَنْ يُحْرَقَ. رواه البخاري ٤٩٨٧.

(والجمهور أنه مُشتمَلٌ على ما يَحْتَمِلُهُ رَسْمُهَا، ومُتَضَمِّنٌهَا العَرَضَةُ

الأخيرة)

أي ومذهب الجمهور من السلف والخلف على أن مصحف عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مُشتمَلٌ على ما يَحْتَمِلُهُ رسم سبعة الأحرف، فعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جمع الناس على حرف واحد، وهو لغة قريش.

قال مكي بن أبي طالب في الإبانة عن معاني القراءات ص ٣٤: (وسقط العمل بما يخالف خط المصحف من الأحرف السبعة، التي نزل بها القرآن بالإجماع على خط المصحف.

فالمصحف كتب على حرف واحد، وخطه محتمل لأكثر من حرف. إذ لم يكن منقوطة، ولا مضبوطة. فذلك الاحتمال الذي احتمل الخط هو من الستة الأحرف الباقية).

وقال ابن الجزري في منجد المقرئين ص ٢٣: (فكتبوا المصاحف على لفظ لغة قريش والعرضة الأخيرة، وما صح عن النبي ﷺ واستفاض دون ما كان قبل ذلك مما كان بطريق الشذوذ والآحاد من زيادة، وإبدال وتقديم وتأخير وغير ذلك، وجردوا المصاحف عن النقط والشكل لتحتمله صورة ما بقي من الأحرف السبعة كالإمالة والتفخيم والإدغام والهمز والحركات وأضداد ذلك مما هو في باقي الأحرف السبعة غير لغة قريش).

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى ١٣/٣٩٦: (ذكر محمد بن جرير وغيره من أن القراءة على الأحرف السبعة لم يكن واجبا على الأمة

وإنما كان جائزا لهم مرخصا لهم فيه وقد جعل إليهم الاختيار في أي حرف اختاروه كما أن ترتيب السور لم يكن واجبا عليهم منصوصا؛ بل مفوضا إلى اجتهادهم؛ ولهذا كان ترتيب مصحف عبد الله على غير ترتيب مصحف زيد وكذلك مصحف غيره.

وأما ترتيب آيات السور فهو منزل منصوص عليه فلم يكن لهم أن يقدموا آية على آية في الرسم كما قدموا سورة على سورة لأن ترتيب الآيات مأمور به نصا وأما ترتيب السور فمفوض إلى اجتهادهم. قالوا: فكذلك الأحرف السبعة فلما رأى الصحابة أن الأمة تفترق وتختلف وتتقاتل إذا لم يجتمعوا على حرف واحد اجتمعوا على ذلك اجتماعا سائغا وهم معصومون أن يجتمعوا على ضلالة ولم يكن في ذلك ترك لواجب ولا فعل لمحذور. ومن هؤلاء من يقول بأن الترخيص في الأحرف السبعة كان في أول الإسلام؛ لما في المحافظة على حرف واحد من المشقة عليهم أولا فلما تذلت ألسنتهم بالقراءة وكان اتفاقهم على حرف واحد يسيرا عليهم وهو أرفق بهم أجمعوا على الحرف الذي كان في العرصة الآخرة. ويقولون: إنه نسخ ما سوى ذلك. وهؤلاء يوافق قولهم قول من يقول: إن حروف أبي بن كعب وابن مسعود وغيرهما مما يخالف رسم هذا المصحف منسوخة).

(وَتَرْتِيبُ الْآيَاتِ بِالنَّصِّ)

أي وترتيب الآيات القرآنية توقيفي، وأنه بالنص إجماعا، فقد ثبت قراءته في الصلاة سورا مرتبة الآيات.

قال السيوطي في الإتقان ١ / ٢١١: (الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة في ذلك وأما الإجماع فنقله غير واحد منهم الزركشي في البرهان وأبو جعفر بن الزبير في مناسباته).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال، وهي من المثاني، وإلى براءة وهي من المئين، فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتموها في السبع الطول، ما حملكم على ذلك؟ فقال عثمان: كان رسول الله ﷺ، مما يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب، فيقول: «ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا» فإذا نزلت عليه الآية فيقول: «ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا». وكانت الأنفال من أوائل ما نزلت بالمدينة، وكانت براءة من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، فظننت أنها منها، فقبض رسول الله ﷺ، ولم يبين لنا أنها منها، فمن أجل ذلك قرنت بينهما، ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم، فوضعتهما في السبع الطول. رواه الترمذي ٣٢٩٤، وقال هذا حديث حسن. وضعفه الألباني.

(والسُّورُ بِالاجْتِهَادِ)

هل ترتيب السور توقيفي أو اجتهادي^(١):

الجمهور على أنه باجتهاد من الصحابة رضي الله عنهم، واستدلوا لذلك باختلاف مصاحف الصحابة رضي الله عنهم في ترتيب السور، ولو كان توقيفياً لاتفقت مصاحفهم كما اتفقت في ترتيب الآيات.

والقول الثاني أنه توقيفي، واستدلوا بما أخرجه أحمد وأبو داود عن أوس بن أبي أوس حذيفة الثقفي قال: كنت في الوفد الذين أسلموا من ثقيف... الحديث، وفيه فقال لنا رسول الله ﷺ: «طراً علي حزبي من القرآن فأردت

(١) ينظر: الإتيان ١/٢١٦.

ألا أخرج حتى أقضيه»، فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ قلنا: كيف تحزبون القرآن؟ قالوا نحزبه ثلاث سور وخمس سور وسبع سور وتسع سور وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل من «ق» حتى نختم.

فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف الآن كان على عهد رسول الله ﷺ.

وأيًا كان ترتيب السور بتوقيف أم باجتهاد فقد أجمع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عليه، وجرى عليه عمل المسلمين في مصاحفهم، فليس لأحد أن يغير ترتيبه، وأما ترتيب السور في التلاوة فهو مندوب، إلا في تعليم المبتدئ فالأولى أن يبدأ به من آخر المصحف إلى أوله^(١).

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

(أسبابُ نزوله)^(٢)

المراد بسبب النزول أن تقع حادثة في عهد النبي ﷺ فينزل آية أو آيات من القرآن الكريم تبين حكمها، أو يُسأل النبي ﷺ عن شيء فتنزل آية أو آيات فيها جواب السؤال.

وقد لا يكون نزول الآيات بعد الحادثة مباشرة، بل قد يتأخر عنها بعض الشيء، كما في الآيات التي نزلت ببراءة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قصة الإفك، فقد تأخر نزولها.

(١) ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم ص ١٢٣.

(٢) ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم ص ١٤٨، وما بعدها.

وآيات القرآن الكريم تنقسم من حيث سبب النزول وعدمه إلى قسمين:

١- قسم نزل من الله تعالى ابتداء غير مرتبط بسبب من الأسباب الخاصة، وإنما هو مرتبط بالسبب العام لنزول آيات القرآن الكريم، وهو هداية الناس، وهذا القسم هو أكثر آيات القرآن الكريم.

٢- قسم نزل مرتبطا بسبب من الأسباب الخاصة، ويسميه العلماء: سبب نزول الآية. وآيات هذا القسم هي الأقل، وقد أفردوا العلماء بالتأليف لأهميتها.

ومن المؤلفات في ذلك: أسباب النزول للواحدي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (ت: ٦٨ ٤هـ).

ولباب النقول في أسباب النزول للسيوطي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (ت: ٩١١هـ).

والصحيح المسند من أسباب النزول للشيخ مقبل الوداعي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(ت: ١٤٢٣هـ)

ومعرفة سبب النزول يكون عن طريق الرواية الثابتة عن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

قال الواحدي في أسباب النزول ص ٨: (ولا يَحِلُّ القول في أسباب نزول

الكتاب، إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب).

(مَعْرِفَةُ سَبَبِ نَزُولِ الْقُرْآنِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ)

أسباب نزول السور والآيات مما يعين على فهم المعنى، ويتعين على

المفسر معرفته.

عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ مَرْوَانَ، قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ

- لِبَوَّابِهِ - إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَيْتَ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِّنَّا فَرِحَ بِمَا آتَى وَأَحَبَّ أَنْ

يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَذِّبًا لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ

الْآيَةِ؟ إِنَّمَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ

مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] هَذِهِ الْآيَةُ،

وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ، إِيَّاهُ وَأَخْبَرُوهُ بغيرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ» رواه البخاري ٤٥٦٨، ومسلم ٢٧٧٨.

قال الزركشي في البرهان ١/ ٢٨: (لا يخفى عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ اللفظ أعم من السبب لكنه بين أن المراد باللفظ خاص).

(فَقَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ عَامًّا وَالسَّبَبُ خَاصًّا، وَمِنْهُ: ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾، ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾)

قال الله تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾.

وقوله: ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ أي إن ارتبتم في حكم عدتهن، ولم تعرفوه فهو ثلاثة أشهر. لما رواه أَبِي بِنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يَارَسُولَ اللَّهِ، إِنْ عِدَدَا مِنْ عِدَدِ النِّسَاءِ لَمْ تَذَكَرْ فِي الْكِتَابِ: الصَّغَارَ وَالْكِبَارَ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾

فهذا يبين معنى ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ أي إن أشكل عليكم حكمهن وجهلتم كيف يعتدّن فهذا حكمهن.

والآية الثانية: قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ فعموم الآية يقتضي أن المصلي لا يجب عليه استقبال القبلة حضرا ولا سفر، وهذا خلاف الإجماع، ويوضح ذلك سبب النزول.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَنَّمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾» رواه مسلم ٧٠٠.

وعن عامر بن ربيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ الْقِبْلَةَ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَ: ﴿﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَنَّمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾﴾» رواه الترمذي ٣٤٥، وحسنه الألباني.

والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال السيوطي في الإتيان ١ / ١١٠: (وقد نزلت آيات في أسباب واتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها كنزول آية الظهر في سلمة بن صخر وآية اللعان في شأن هلال بن أمية وحد القذف في رماة عائشة ثم تعدى إلى غيرهم).

والحمد لله رب العالمين.

